

إعلان تبليغ بالصحف

قرار صادر عن المحكمة الشرعية الثامنة في دمشق

طالب التبليغ: أمل عسكر بنت علي وكيلها المحامي شاكر حميدي.

المطلوب تبليغه: يوسف عبود حتروش والدته عايشة تولد حسرات ١٩٩٩/١/٢

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ٢١٦/ في الدعوى رقم أساس ٣٧٩٨/ بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٩ والمتضمن:

- ١- تصديق تقرير الحكمين المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/١٦ والمتضمن التفريق بين الزوجين المتداعيين لعدة الشقاق واعتبار ذلك طلاقاً أولى بائحة بينونة صغرى لا يحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين .
 - ٢- أمر الزوجة بالعدة من تاريخ الحكم وتسجيل الفرقة على قيد الطرفين المدني .
 - ٣- أحقية المدعية بمعجل مهرها المقبوض من قبلها .
 - ٤- إلزام المدعى عليه بأن يدفع للمدعية نفقة شهرية ودورية مبلغ وقدره مئة ألف ليرة سورية من تاريخ الادعاء الواقع في ٢٠٢٣/١٠/١٢ تنتقل إلى نفقة عدة بتاريخ الحكم .
 - ٥- إلزام المدعى عليه بأن يدفع لابنه عبد الله نفقة شهرية ودورية مبلغ وقدره مئة ألف ليرة سورية من تاريخ الادعاء الواقع في ٢٠٢٣/١٠/١٢ م وتخويل المدعية بالقبض كونها الحاضنة
 - ٦- رد طلب أجرة الحضانة كونها سابق لأوانه.
 - ٧- تضمين المدعى عليه الرسوم والمصاريف وألفي ليرة سورية أتعاب محاماة .
- حكماً وجاهياً وبمثابة الوجاهي صدر علناً بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٩ م قابلاً للطعن بالنقض وافهم أصولاً.



المساعد
محمد الأكحل

إلى الصحيفة الالكترونية في وزارة العدل
يرجى التبليغ أصولاً



المساعد
محمد الأكحل

مجلس شورای اسلامی

شماره ۱۰۰ - تاریخ ۱۳۵۷/۱۰/۱۰

موضوع: ...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...

...



...

...

...



...